جامعة الانبار

كلية التربية الأساسية

قسم: التاريخ

اسم التدريسي: م.م. عبدالحميد حميد جمعة الكبيسي

المرحلة الدراسية: الرابعة

الفصل الدراسي: الأول

اسم المادة باللغة العربية: مبادئ الشريعة الإسلامية

اسم المادة باللغة الإنكليزية: Principles of Islamic Sharia

اسم المحاضرة باللغة العربية: **نشوء الفقه الإسلامي**

اسم المحاضرة باللغة الإنكليزية: The emergence of Islamic jurisprudence

المحاضرة الثامنة: نشوء الفقه الإسلامي:

بدأت نشأة الفقه تدريجياً في حياة النبي صلّى الله عليه وسلم وفي عصر الصحابة، وكان سبب نشوئه وظهوره المبكر بين الصحابة هو حاجة الناس الماسة إلى معرفة أحكام الوقائع الجديدة، وظلت الحاجة إلى الفقه قائمة في كل زمان لتنظيم علاقات الناس الاجتماعية، ومعرفة الحقوق والواجبات لكل إنسان، وإيفاء المصالح المتجددة، ودرء المضار والمفاسد المتأصلة والطارئة.

_ في العصر النبوي (صلى الله عليه وسلم):

وهو عهد الإنشاء والتكوين، ومدته "٢٢"سنة وأشهر من بعثته سنة ٦١٠ إلى وفاته سنة ٦٣٢م، فالتشريع إما أن يكون وحيا إلهيا بالمعنى واللفظ، وذلك يتمثل في القرآن الكريم الذي أنزله الله على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، وإما أن يكون وحيا إليها بالمعنى دون اللفظ، وذلك يتمثل في سنة رسول صلى الله عليه وسلم، فإن لفظ الحديث من كلامه، وإن كان معناه وحيًا؛ لقوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}، فالله وحده هو المشرع، ورسوله هو المبين لشرعه {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} ،وقد أوجب الله طاعة رسوله؛ لأنها من طاعته {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّه}، وجعل حكمه عن إلهام منه {إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ}، فلا شرع إلا ما شرع الله أو ما شرع رسوله، ولهذا كان للتشريع الإسلامي مصدران أساسيان؛ الكتاب والسنة، وبانتهاء حياة الرسول صلى الله عليه وسلم انتهى عهد التشريع، وقد بين حديث عائشة كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الرؤيا الصالحة كانت أول أمره، ثم حبب إليه الخلاء، حتى جاءه الملك وهو يتعبد في غار حراء؛ فعن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: "أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حبب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه –وهو التعبُّد– الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك، فقال: اقرأ. قال: "ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني، فقال: اقرأ، قلت: ما أنا

بقارئ، فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ من الجهد، ثم أرسلني: فقال: اقرأ، فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطني الثالثة، ثم أرسلني، فقال: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ}، فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، فقال: "زملوني، زملوني"، فزملوه حتى ذهب عنه الروع، فقال لخديجة وأخبرها الخبر: "لقد خشيت على نفسي"، فقالت خديجة: كلا والله ما يخزيك الله أبدا؛ إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزي –ابن عم خديجة– وكان امرأ تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخا كبيرا قد عمي، فقالت له خديجة: يا ابن عم، اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا ابن أخي، ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعًا، ليتني أكون حيًّا إذ يخرجك قومك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أَومخرجي هُمْ؟ " قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا، ثم لم ينشب ورقة أن توفى وفتر الوحي"، وأن أول نزول القرآن كان في شهر رمضان بسورة "اقرأ"، وأن آخر ما نزل على الرأي الراجح كان يوم عرفة بحجة الوداع، وقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول، بعد ذلك في العام الحادي عشر للهجرة، وبوفاته انتهى عهد التشريع الذي بدأ ببعثه صلى الله عليه وسلم، وهو مقدر بما يقرب من ثلاث وعشرين سنة، نزل عليه القرآن خلالها منجما، وهو المصدر الأول للتشريع، أما السنة فهي المصدر الثاني، ولا ثالث لهما في هذا العهد.

<u>العصر الذي يلي العصر النبوي (صلى الله عليه وسلم) الصحابة (رضي الله عنهم أجمعين):</u>

وهو عهد التفسير والتكميل، ومدته ٩٠ سنة بالتقريب من وفاة الرسول سنة ١١ هجرية إلى أواخر القرن الهجري الأول، فبعد أن ألحق النّبي صلّى اللّه عليه وسلم بالرفيق الأعلى، وانتقلت السّلطة التّشريعية إلى الخلفاء الرّاشدين وإلى كبار الصّحابة من بعده،

بـدأ الفقـه يظهـر بوضـوح: ويأخـذ فـي الظهـور شـيئا فشـيئا، ذلـك أن الفتوحـات الإسـلامية انتشـرت وامتـدت رقعـة الـبلاد شـرقا وغربـا، وانتقـل إلـى هـذه الـبلاد المفتوحـة الصّـحابة يحكمـون ويقضـون، ويفتـون علـى وفـق مـا يفهمـون مـن كتـاب اللَّـه وسـنة رسـوله صـلّى اللَّـه عليـه وسـلم فـإن لـم يجـدوا فـي كتـاب اللَّـه ولا فـي سـنّة رسـول اللَّـه صـلّى اللَّـه عليـه وسـلم مـا يسـعفهم فيمـا يسـألون عنـه أعملـوا رأيهـم واجتهـدوا وحـاولوا الوصـول إلـى حكـم اللَّـه فـي المسـائل التـي تعـرض علـيهم ملبّـين رغبـات النـاس وأهـل الـبلاد المفتوحـة، واتّسـعت صـدورهم ولـم يتقيّـدوا بقيـود فـي المصـلحة الواجـب مراعاتهـا، وقبلـوا مـن غيـر تفكيـر طويـل الأمـور الغريبـة عـنهم مـا دام لا يوجـد ضـدّها اعتـراض دينـي أو خلقـي أو واقعـة فقهيـة حصـلت، وبهـذا كـان اجتهـادهم فسـيحا متّسـعا لحاجـات النّـاس ومصـالحهم، وكانـت حريّـة هـذا الاجتهـاد كفيلـة بـالتّقنين والتّشـريع لكـل معـاملاتهم وحاجـاتهم، ومـن هنـا أخـذ الفقـه يتطـور حثيثـا، ويخطـو خطـوات سـريعة نحـو التقـدّم والازدهـار، كـان عصـر الخلفـاء الراشـدين، وعصـر كبـار الصـحابة عصـرا يحمـل طـابع التّقـوى والصّـلاح والتّمسـك بـروح الـدّين والفضـيلة التـي عرفوهـا مـن الرّسـول صـلّى اللَّـه عليـه وسـلم، هـذا العصـر الّـذي امتـاز بالهـدوء والنّظـام، ولـم تختلـف فيـه وجهـات النّظـر كثيـرا فـي الحكـم بـين الأمّـة وحكامهـا، وكـان عصـر انتصـار يقـود مـن نصـر إلـى نصـر، ومـن فـتح إلـى فـتح، واتّسـعت بـه رقعـة الـبلاد الإسـلامية وامتـدت أطرافهـا ونعـم النـاس فيـه بنعمـة الـدّين والـدّنيا، ومـن هـذا يتّضـح أن الصـحابة رضـوان اللَّـه علـيهم تفرقـوا فـي الـبلاد المفتوحـة حـاكمين ومعلّمـين حرّاسـا ومـرابطين قضـاة ومفتـين، وآثـر بعضـهم البقـاء فـي المدينـة كزيـد بـن ثابـت وعبـد اللَّـه بـن عمـر، ففـي مكّـة كـان عبـد اللَّـه بـن عبـاس، وذهـب إلـى الكوفـة عبـد اللَّـه بـن مسـعود، وإلـى مصـر عبـد اللَّـه بـن عمـرو بـن العـاص، وإلـى الشّـام معـاذ بـن جبـل وعبـادة بـن الصّـامت وأبـو الـدّرداء، وإلـى البصـرة أبـو موسـى الأشـعريّ، وأنـس بـن مالـك، وكانـت الأمصـار متعطّشـة إلـى معرفـة تعـاليم الـدّين الإسـلاميّ الّـذي بـزغ نـوره منـذ فجـر قريـب، فأقبـل أهـل كـل مصـر علـى مـن نـزل بهـم مـن الصّـحابة يغترفـون مـن بحـورهم ويسـتفتونهم ويتعلّمـون مـنهم، واكتفـى كـل مصـر بمـا عنـده، ووثقـوا بـه لقلـة الاتّصـال وصـعوبة المواصـلات، ولـم يكـن الصّـحابة جميعـا فـي العلـم والفهـم ومعرفـة أحاديـث الرّسـول صـلّى اللَّـه عليـه وسـلم سـواء، فمـنهم مـن لازم النبـي صـلّى اللَّـه عليـه وسـلم مـدّة طويلـة، فسـمع مـن الحـديث أكثـر

مـن غيـره ومـنهم مـن لازمـه فـي الغـزوات والأسـفار، ومـنهم مـن لـم يظفـر بـذلك، وقـد كـان لهـؤلاء الصّـحابة آثـارهم الخاصّـة فـي الـبلاد التـي اسـتوطنوها أو نزلـوا بهـا ممّـا تركـوا فيهـا مـن ثـروة تشـريعية كبيـرة، وبمـا كـان لهـم فيهـا مـن تلاميـذ أخـذوا عـنهم علمهـم وفقههـم وخلفـوهم فـي التّشـريع وإفتـاء النـاس. وقـاموا بمـا كـان يقـوم بـه أسـاتذتهم مـن الصّـحابة، وذلـك هـم التّـابعون كسـعيد بـن المسـيّب بالمدينـة ومجاهـد وعطـاء بـن أبـي ربـاح بمكّـة وإبـراهيم النّخعـي بالكوفـة وابـن سـيرين والحسـن البصـري بالبصـرة ومكحـول وعمـر بـن عبـد العزيز، وأبي إدريس الخولانيّ بالشام وطاوس باليمن، ويزيد بن حبيب بمصر.

المصادر

١_ علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع: عبد الوهاب خلاف.

٢_ تاريخ التشريع الإسلامي: مناع بن خليل القطان.

٣_ أصول الدعوة: عبدالكريم زيدان.

٤_المدخل إلى الشريعة الإسلامية: عبدالكريم زيدان.

٥_ الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي.

٦_ منازل الأئمة الأربعة: يحيى بن إبراهيم بن أحمد.

٧_ المستصفى: الغزالي.

٨_ أصول الأحكام وطرق الإستنباط في التشريع الإسلامي: حمد عبيد الكبيسي

٩_ الوجيز في أصول الفقه: عبدالكريم زيدان.

١٠_ الفقه والشريعة: وزارة الاوقاف الإسلامية.

١١_ المهذب في علم أصول الفقه المقارن: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة.

١٢_ تيسيرُ علم أصول الفقه: عبد الله بن يوسف بن عيسى.